

Distr.: Limited
2 December 2003
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون

البند ٤٠ هـ) من جدول الأعمال

تعزيز تنسيق ما تقدمه الأمم المتحدة من
مساعدة إنسانية ومن مساعدة غوثية في حالات
الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية
الخاصة: تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

إسبانيا، ألمانيا، أيرلندا، إيطاليا، البرتغال، بولندا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك،
السويد، فرنسا، لاتفيا، لكسمبرغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية،
النمسا، هنغاريا، هولندا، اليونان: مشروع قرار

تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٤٧/٥٧ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، وإلى

القرارات السابقة بشأن المسألة،

وإذ تشير أيضا إلى التوقيع على إعلان المبادئ المتعلق بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت،

في واشنطن العاصمة في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، من قبل حكومة دولة إسرائيل ومنظمة

التحرير الفلسطينية، ممثل الشعب الفلسطيني^(١)، والتوقيع على اتفاقات التنفيذ اللاحقة التي

أبرمها الطرفان،

(١) A/48/486-S/26560، المرفق.



- وإذ يساورها شديد القلق إزاء تدهور الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في جميع أنحاء الأرض المحتلة الذي بات يشكل أزمة إنسانية متفاقمة،
- وإذ تدرك الحاجة الملحة إلى تحسين البنية الاقتصادية والاجتماعية الأساسية في الأرض المحتلة،
- ووعيا منها لصعوبة تحقيق التنمية في ظل الاحتلال، وأن السلام والاستقرار يوفران أفضل الظروف لتعزيزها،
- وإذ تلاحظ ضخامة التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي يواجهها الشعب الفلسطيني وقيادته،
- وإذ تدرك الضرورة الملحة لتقديم مساعدة دولية إلى الشعب الفلسطيني، مع مراعاة الأولويات الفلسطينية،
- وإذ ترحب بنتائج مؤتمر دعم السلام في الشرق الأوسط، المعقود في واشنطن العاصمة في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، و بإنشاء لجنة الاتصال المخصصة، وبالعامل الذي يضطلع به البنك الدولي بوصفه أمانتها، و بإنشاء الفريق الاستشاري، وبجميع اجتماعات المتابعة والآليات الدولية التي أنشئت من أجل تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني،
- وإذ ترحب أيضا بعمل لجنة الاتصال المشتركة، التي توفر محفلا تناقش فيه مع السلطة الفلسطينية السياسة الاقتصادية والمسائل العملية المتصلة بالمساعدات المقدمة من المانحين،
- وإذ تشدد على الأهمية المستمرة لعمل لجنة الاتصال المخصصة بالنسبة لتنسيق تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني،
- وإذ تحيط علما باجتماع لجنة الاتصال المخصصة المعقود في لندن يومي ١٨ و ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٣ لاستعراض حالة الاقتصاد الفلسطيني،
- وإذ تؤكد الحاجة إلى مشاركة الأمم المتحدة مشاركة كاملة في عملية بناء المؤسسات الفلسطينية وتقديم مساعدة واسعة النطاق إلى الشعب الفلسطيني، وإذ ترحب في هذا الصدد بالدعم المقدم إلى السلطة الفلسطينية من جانب فرقة العمل المعنية بالإصلاح الفلسطيني، التي أنشأتها اللجنة الرباعية في عام ٢٠٠٢،

وإذ تلاحظ في هذا الصدد المشاركة النشطة لمنسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط وللممثل الشخصي للأمين العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية، المعينين من قبل الأمين العام، في أنشطة اللجنة الرباعية للمبعوثين الخاصين.

وإذ ترحب بتأييد مجلس الأمن في قراره ١٥١٥ (٢٠٠٣) المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، لخريطة الطريق التي تستند إلى الأداء والتي تؤدي إلى حل دائم للصراع الإسرائيلي - الفلسطيني يقوم على وجود دولتين^(١)، وإذ يشدد على الحاجة إلى تنفيذها والامتثال لأحكامها،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(٢)،

وإذ تعرب عن قلقها الشديد إزاء استمرار الأحداث المأساوية والعنفية الأخيرة التي خلفت وراءها الكثير من القتلى والجرحى،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٣)؛

٢ - تحيط علما أيضا بتقرير المبعوثة الشخصية للأمين العام للشؤون الإنسانية عن الأحوال والاحتياجات الإنسانية للشعب الفلسطيني^(٤)؛

٣ - تعرب عن تقديرها للأمين العام لاستجابته السريعة وجهوده فيما يتعلق بتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني؛

٤ - تعرب عن تقديرها أيضا للدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية التي قدمت، وما زالت تقدم، المساعدة إلى الشعب الفلسطيني؛

٥ - تؤكد أهمية الأعمال التي يضطلع بها منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط والممثل الشخصي للأمين العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية، والخطوات المتخذة تحت رعاية الأمين العام لكفالة إنشاء آلية منسقة لأنشطة الأمم المتحدة في جميع أنحاء الأراضي المحتلة؛

(٢) انظر S/2003/529، المرفق.

(٣) A/58/88 والتصويب E/2003/84-1 والتصويب ١.

(٤) متاح على الإنترنت على http://domino.un.org/bertini_rpt.htm

٦ - تحت الدول الأعضاء، والمؤسسات المالية الدولية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، والمنظمات الإقليمية والأقليمية على أن تقدم، بأقصى ما يمكن من السرعة والسخاء، مساعدات اقتصادية واجتماعية إلى الشعب الفلسطيني، بالتعاون الوثيق مع منظمة التحرير الفلسطينية وعن طريق المؤسسات الفلسطينية الرسمية؛

٧ - هيب بالمؤسسات والوكالات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة أن تكثف مساعداتها لتلبية الاحتياجات الملحة للشعب الفلسطيني، وفقا للأولويات الفلسطينية التي تحددها السلطة الفلسطينية؛

٨ - تحت الدول الأعضاء على فتح أسواقها أمام صادرات المنتجات الفلسطينية بأفضل الشروط، بما يتفق مع القواعد التجارية المناسبة، وتنفيذ اتفاقات التجارة والتعاون القائمة تنفيذًا كاملاً؛

٩ - هيب بالجهات المانحة الدولية التعجيل بإيصال المساعدات التي تعهدت بتقديمها إلى الشعب الفلسطيني لتلبية احتياجاته الملحة؛

١٠ - تشدد في هذا السياق على أهمية كفالة حرية مرور المعونة إلى الشعب الفلسطيني وحرية حركة الأشخاص والسلع؛

١١ - تحت الجهات المانحة الدولية ووكالات الأمم المتحدة ومنظماتها والمنظمات غير الحكومية على أن تقدم بأسرع ما يمكن مساعدة اقتصادية وإنسانية عاجلة إلى الشعب الفلسطيني للتصدي للأزمة الحالية؛

١٢ - تشدد على ضرورة تنفيذ بروتوكول باريس بشأن العلاقات الاقتصادية المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٤ الوارد في المرفق الخامس للاتفاق الإسرائيلي - الفلسطيني المؤقت بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة الموقع في واشنطن العاصمة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥^(٥)، ولا سيما فيما يتعلق بالإفراج الكامل والفوري عن إيرادات الضرائب غير المباشرة المستحقة للفلسطينيين، وترحب بالتقدم المحرز في هذا الصدد؛

١٣ - تقترح أن تعقد في عام ٢٠٠٤ حلقة دراسية تحت رعاية الأمم المتحدة بشأن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني؛

(٥) A/51/889-S/1997/357، المرفق.

١٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار يتضمن:

(أ) تقييماً للمساعدة التي تلقاها الشعب الفلسطيني فعليا؛

(ب) تقييماً للاحتياجات التي لم تلب بعد، والمقترحات المحددة لتلبيتها على نحو

فعال؛

١٥ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها التاسعة والخمسين البند

الفرعي المعنون "تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني".
